

الفصل السابع

في إبطال القول بالعلية

قال: لِلْعُلُوِّ بِالسُّفْلِ رِبْطٌ لَا يَتَغَيَّرُ إِذْ قَدْ يَدُورُ مَدَارٌ بِلْ مُضَافَانِ

أقول : هذا إشارة إلى رد ما عليه المنجمون والصابئون من أن الكواكب المتحركة بحركة الأفلاك هي العلل لحدوث الحوادث الواقعة في عالمنا هذا . وتمسكوا في ذلك بدوران الحوادث والتغيرات الواقعة في جوف فلك القمر وجودا وعدما^(١) مع ما لتلك الكواكب من الأوضاع في البروج كما نشاهد في الفصول الأربعة وتأثيرات الطوالع . فعلى هذا ينبغي أن يجاب بمنع إفادة الدوران العلية^(٢) سيما إذا دلت البراهين القطعية على خلافه . ويمكن أن يكون ما ذكره المحقق إشارة إلى هذا على معنى أنكم قد أثبتتم هذه الدعوى بالدوران وهو لا يفيد العلية سيما إذا وجد فيه التخلّف كما في التوأمين فإن أحدهما قد يكون في غاية الشقاوة والآخر^(٣) في غاية السعادة ، وأما التفاوت بينهما في وقت الولادة فيكون بقدر درجة واحدة وإنه لا^(٤) يوجب التغير في الأحكام باتفاق فيما بينكم . إلا أن الأنسب حينئذ أن يقول « إذ قد يدور^(٥) دايّر مكان المدار » ولا يوجد للترقي وجه أصلا . فالظاهر أنه أراد إبطال^(٦) إفادة الدوران علية للمدار بتعاكس الحال فيه فإنه قد يكون المدار دائرا سيما في المضافين فيلزم مما^(٧) ذكروه منهما أن يكون كل منهما علة للآخر وإنه باطل قطعاً .

(١) ز: وغدوا .

(٢) وهذا البحث له علاقة وثيقة بمبحث صفة القدرة وعمومها انظر هناك فيما سبق .

(٣) ز: وبدون (لا) .

(٤) أول ق ٣٩ في أ .

(٥) ز: والأخرى .

(٦) أ: بدون (يدور) .

(٧) أ: ما